



**الهيئة العامة للمناطق
الاقتصادية الخاصة والمناطق الحرة**

**Public Authority for Special
Economic Zones and Free Zones**

Sultanate of Oman

سلطنة عمان

**متطلبات الصحة والسلامة
المهنية**

المادة	المتطلبات	الفصل
أولاً : متطلبات السلامة المهنية		
9	على صاحب المنشأة توفير معدات الوقاية الشخصية المناسبة بدون مقابل للعمال الذين قد يتعرضون لأي نوع من الأخطار.	الفصل الثاني
10,11,12	إذا كان يعمل لدى صاحب المنشأة: <ul style="list-style-type: none"> • عشرة عمال إلى تسعة وأربعين عامل، يتعين عليه وضع برنامج للصحة والسلامة تكون معتمدة من وزارة العمل. • خمسون عامل فأكثر يجب عليه تعيين مشرف مؤهل في الصحة والسلامة المهنية ويقوم بإعداد خطة السلامة والصحة المهنية معتمدة من إدارة المنطقة بالإضافة إلى برنامج الصحة والسلامة المهنية المعتمدة. • يلتزم صاحب المنشأة التي يعمل بها خمسون عامل فأكثر بموافاة إدارة المنطقة والجهات المعنية بالإحصائيات الدورية عن الحوادث جسيمة وإصابات العمل والأمراض الناتجة عن العمل والتي تم إثباتها نتيجة الفحوصات الدورية، على أن يتم تقديمها في شهر يناير ويوليو من كل عام. 	الفصل الثاني
13	يلتزم صاحب المنشأة بإخطار إدارة المنطقة كتابياً خلال أربع وعشرين ساعة عن حادث جسيم يقع بها، وكل إصابة عمل أو مرض مهني يثبت حصوله.	الفصل الثاني
14	يحق لإدارة المنطقة أن تطلب اتخاذ بعض التدابير الأخرى خلاف ما ورد في هذه اللائحة وذلك في الحالات التي تستدعيها لمواجهة المخاطر المتعلقة بطبيعة العمل	الفصل الثاني
15	على صاحب العمل أو من يمثله اتخاذ الوسائل اللازمة لتوفير الحماية الكافية لسلامة عماله أثناء تواجدهم في أماكن العمل	الباب لثاني التدابير العامة
16	<ul style="list-style-type: none"> • على صاحب العمل التأكد من أن الظروف السائدة في أماكن العمل كافية لسلامة وصحة العمال المشتغلين بها مثل: <ul style="list-style-type: none"> • اللانارة • التهوية أن لا تقل نسبة الأوكسجين عن ٢١٪ • الحرارة والرطوبة: عدم تشغيل العمال في الأماكن المكشوفة ذات الحرارة المرتفعة في وقت الظهيرة من الساعة ١٢ الى ساعة ٣:٣٠ في شهر يونيو، يوليو، أغسطس • الضوضاء • مياه الشرب 	الفصل الأول
مواصفات ملابس العمل ومعدات الوقاية الشخصية		
18	على صاحب العمل توفير ملابس العمل ومعدات الوقاية الشخصية المناسبة لنوع النشاط الذي تجرى مزاويلته	الفصل الثالث
19	على صاحب العمل إجراء الفحوصات الطبية للعمال المرشحين للعمل في ظروف يمكن أن تعرضهم لمرض من الأمراض المهنية.	الباب الثالث الرعاية الصحية
25	يتعين وجود صندوق الإسعافات الطبية و يحق للمفتش طلب كميات أكثر في حال نقصانها.	

المتطلبات	المادة	الفصل
مخاطر الحريق		
على صاحب العمل أن يوفر الوسائل وأجهزة الإطفاء الحريق لنوع النشاط الذي يزاوله	31	الباب الرابع احتياطات ضد المخاطر
يعمل بالتدابير التالية عند استخدام معدات الرفع والمعدات الثقيلة وحافلات نقل العمال: أولاً: معدات الرفع ثانياً: المعدات الثقيلة ثالثاً: حافلات نقل العمال	34	الفصل الثالث مخاطر معدات الرفع والمعدات الثقيلة وحافلات نقل العمال
اتخاذ الاحتياطات اللازمة لوقاية العاملين من خطر التعرض للمواد الكيماوية المستخدمة التي تتسرب إلى بيئة العمل كالعازات وغيرها.	37	الفصل السادس